

الفصل الأول: الهيئات الإدارية كآلية لحماية المستهلك إن إخلال المتدخل بالتزامات التي فرضها القانون اتجاه المستهلك يعرض مصالح هذا الأخير لمخطر وقد تمحقواضاً نتيجة لذلك، ومن أجل السير عمى تطبيق النصوص القانونية الخاصة بحماية المستهلك لابد من وجود أجيذة رقابية قوية وفعالة، بدونيا يصبح قانون حماية المستهلك وقمع الغش مجرد حبر عمى ورق ويفتقد آلية ردع وعميو بادر المشرع بإنشاء أجيذة مختمة مؤمة لمراقبة تطبيق هذه النصوص حيث منحيا سمطات وصلاحيات واسعة في التحري والكشف عن المخالفات ومن بين هذه الصلاحيات إمكانية تدخل السمطة الإدارية المختصة في أي مرحلة من مراحل الإنتاج لمقيام بتحريات لرقابة مدى مطابقة المنتوجات بالنسبة لمتطمبات القانونية تطمع الهيئات الإدارية باختلاف اختصاصاتها كما سنرى لاحقاً بدور فعال في حماية سواء ما تعمق منيا بالدور الوقائي لتجنب إلحاق الضرر بالمستهلك، أو هذه الهيئات تمثل الجانب بحماية المستهلك وقمع الغش،